فيما لم يُعلم حيوان نجسه بما لك بما هو
امش بالجناب الشريف وانه خبير
بما ثبت بالصحيح من ان جبريل كان مع غسل
ابن ثابت يُزيرا فاشار بح الى الجناب الشريف
قال الائمة فجزلك من ذب عن جناب
الشريف ودينه ورد عن امته انتحال المبطلين
على ان ذلك الجناب الشريف محفوظ بعين الله
سبحانه فلا يُخشى عليه باخر الزمان كما كان
لا يُخشى عليه باول الاسلام حتى قال تعالى
باخبره قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون
واما ما استنكرته المنكر بالرسالة وهن
تكليفه على وجهه بكله منحرف عن اصله وموضوع
بغير محله مع اخلاله بمروءاته وتنافض
برأيه واعتماداته وكل ما اتى به من
المواعظ والانذارات طار حجة عليه وبيان
ذلك ان فصارى ما تمسك به المنكر تسعة
شواهد يجب ان نلخصها اولا بوجه اجمالي
الجائز مع اختصار الجواب عنها ليكون المكالم
على بصيرة عند افراده على التدريج فنقول

تلخيص

الشاهد

الشاهد الاول

عمدة استدلاله باحاديث النهي عن القيام
المماثل لقيام الاعاجم والروم على ملوكها الجائز
وهم قعود وحديث معاوية بكراهية تمثل
الرجال قياما وهذا موضوع خاص بحديث
انس انهم كانوا لا يقومون له لكراهيته وحديث
كراهية قيام الرجل من مجلسه لاخر وهذا
موضوع اخر اما الجواب عن الاحاديث
الاولى فموضوعها هو النهي عن ملازمة
الوقوف قيام القوم له جالسا كوقوف الاجناد
صفوفا للملوك بدليل العلة المنكورة بها في تلك
الاحاديث وبدليل تعزية القيام بعلى
وبدليل قوله صلى الله عليه وسلم وهم قعود
وبدليل تفسيرها باحاديث اخرى كما
ستسمعه في فصل ادلة السنة وبدليل
تكاثر المرضيين على ان كيفية الملوك في قيام جنودهم
ان يقفوا عليهم صفوفا على جانبي مقاعدهم وليس
موضوع ذلك هو نفس القيام للتعظيم والادب
كما في مسئلتنا ومن المفاسد فرق ضروري من
وجود احدهما ان قيام الحراس على الملوك

Copyright © King Saud University